



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعَاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

مذكرة طرح بشأن التعاقد

مع شركة مقاولات لإنشاء مقر التأهيل البدني للنيابة العامة بمدينة الشروق - محافظة القاهرة

حيث تبين من مطالعة المذكرة المؤشر عليها من السيد المستشار رئيس الاستئناف مدير النيابة بتاريخ ٢٠٢٦/١/٦ لإدارة التعاقدات حسب التعليمات ، لاتخاذ اللازم قانوناً بشأن التعاقد مع شركة للمقاولات لإنشاء مقر التأهيل البدني لاجراء النيابة العامة بمدينة الشروق بمحافظة القاهرة ، وعقب العرض على السيد المستشار المحامي العام المشرف على إدارة التعاقدات بطرح التعاقد مع احدى شركات المقاولات عن طريق الممارسة العامة طبقاً لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ في مادته رقم ٥٥ في الفقرة الثانية منها وكذا المادة ١٢٣ من اللائحة التنفيذية للقانون سالف البيان ، كلف سيادته باتخاذ اللازم نحو اتخاذ إجراءات طرح تلك العملية ، وحيث أنه قد تم وضع القيمة التقديرية وعرضها على السلطة المختصة وكذا التأكد من توافر الاعتماد المالي اللازم لتلك العملية ، ومن ثم تم موافاة لجنة تفضيل المنتج الصناعي المصري بصورة من كراسة الشروط والمقاييس المعتمدة من المكتب الاستشاري لدى النيابة العامة بتاريخ ٢٠٢٦/١/١١ .

لذا قد تم تحديد ما يلي :

- ١- قيمة التأمين المؤقت للعملية وقدره ٣٧٠٠٠٠٠٠ جنية " فقط ثلاثة ملايين وسبعائة الف جنية " وبناء عليه تم تحديد ثمن كراسة الشروط وهو مبلغ ٥٧١٧ جنية " فقط خمسة الاف وسبعائة وسبعة عشر جنية "
 - ٢- مدة سريان العطاء تسعون يوماً من تاريخ فض المظاريف الفنية .
 - ٣- مدة تنفيذ المشروع عشرة اشهر من تاريخ استلام الموقع .
 - ٤- العملية تحتاج إلى حضور ممثلاً لإدارة الفتوى مجلس الدولة ، وكذا ممثلاً لوزارة المالية .
 - ٥- وقد تحدد يوم ٢٠٢٦/٢/٢٤ في تمام الساعة ١١ صباحاً موعد لفض المظاريف الفنية .
- لذا يرجى من سيادتكم الموافقة على طرح تلك العملية عن طريق الممارسة العامة على بوابة التعاقدات العامة والاعلان عنها بإحدى الصحف اليومية واسعة الانتشار .

تحريراً في : ٢٠٢٦ / ٢ / ٦ .

إدارة التعاقدات والمشتريات

الموظف المختص
محمد القطار
٢٠٢٦/٢/٦

ترفع الأوراق لمعالي المستشار الجليل مدير النيابة
للتفضل من سيادته بالموافقة على ما انتهت إليه مذكرة إدارة التعاقدات والمشتريات
المشرف على إدارة التعاقدات والمشتريات
السيد الاستاذ المستشار المحامي العام عضو إدارة النيابة
المستشار /

علي عصام عبدالباري





النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

كِرَاسَةُ الشُّرُوطِ وَالْمَوَاصِفَاتِ

الممارسة العامة رقم (١) لسنة ٢٠٢٥/٢٠٢٦

جلسة فض المظاريف الفنية يوم ٢٤ / ٢ / ٢٠٢٦ الساعة ١١:٠٠ ص

واخر موعد لاستلام العطاءات يوم ٢٤ / ٢ / ٢٠٢٦ الساعة ١٠:٠٠ ص

٣,٧٠٠,٠٠٠	مبلغ التأمين المؤقت
٥٠٠٠	سعر كراسة الشروط
٧٠٠ جنية	القيمة المضافة ١٤ %
٥ جنيه	دمغة الشهيد
٢ جنيه	تنمية
٥ جنيه	تعدي إعاقة
٥ جنية	كبار سن
٥٧١٧	الاجمالي

عملية تعاقد على

(انشاء مقر التأهيل البدني لأعضاء النيابة العامة بمدينة

الشروق بمحافظة القاهرة)

إيصال توريد رقم



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعَاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

- (١) خطاب ضمان ابتدائي غير مشروط صادر من أحد المصارف المعتمدة لدى البنك المركزي ساري لمدة (٤ شهور) تبدأ من تاريخ جلسة الفرض الفني، متضمناً عبارة (نقر بأننا لم نتعدى الحد المصرح به لإصدار خطابات الضمان من البنك المركزي المصري).
- (٢) عن طريق أحد المصارف التالية وطبقاً للكود المؤسسي (١٠١٠٠٦٠١) رقم الحساب (.....)

البنوك المشتركة في خدمات التحصيل الإلكتروني للإيرادات السيادية					
م	اسم البنك	عدد الفروع	م	اسم البنك	عدد الفرع
١	البنك الأهلي المصري	٢٨٧	١٧	بنك كريدي اجريكول	٧٤
٢	بنك مصر	٢٨٩	١٨	بنك المصرف المتحد	٤٠
٣	بنك لقاهرة	١٢٦	١٩	سيتي بنك	١
٤	البنك التجاري الدولي	٩٨	٢٠	البنك القطري الوطني	١٥٧
٥	بنك الاتحاد الوطني	٣١	٢١	البنك الأهلي المتحد	٢٩
٦	بنك المؤسسة العربية المصرفية	٢٣	٢٢	اتش اس بي سي	٧٦
٧	البنك العربي	٣١	٢٣	بنك التعمير والاسكان	٥٣
٨	بنك برويس	٤٨	٢٤	مصرف ابو ظبي الاسلامي	٦٩
٩	المصري الخليجي	١٦	٢٥	بنك عودة	٣٤
١٠	البنك المصري لتنمية الصادرات	٢٢	٢٦	بنك ابو ظبي الوطني	٢٩
١١	بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	٢١	٢٧	بلوم بنك مصر	٢٧
١٢	البنك الوطني المصري	٣٦	٢٨	بنك التنمية والائتمان الزراعي	١,٢٠٩
١٣	بنك امارات دبي الوطني	٦٥	٢٩	البنك العربي الافريقي	١
١٤	بنك التنمية الصناعية والعمال المصري	١	٣٠	هيئة البريد المصري	٣٣٧
١٥	بنك الاستثمار العربي	١٣	٣١	بنك مصر إيران	١٤
١٦	بنك الاسكندرية	١٥٤	٣٢	بنك البركة	٢٩

على مقدم العطاء تقدم ايصال بنكي بالكود المؤسسي أعلاه

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

بيانات مقدم العطاء

اقر انا / صاحب عطاء / بأن جميع البيانات التالية صحيحة و ان جميع المخاطبات و المراسلات و الاخطارات التي توجه او ترسل او تعلن او تخطر عليها تكون صحيحة و منتجة لكافة اثارها القانونية ، و في حالة تعديلها يتعين علي اخطار مكتب النائب العام - إدارة التعاقدات فور حدوث التعديل .

	اسم المنشأة (مقدم العطاء)
	عنوان المنشأة
	النشاط
	رقم السجل التجاري - (الصناعي / المستوردين)
	رقم السجل الضريبي
	رقم التسجيل بمنظومة الفاتورة الاليكترونية
	رقم الهاتف / الموبايل
	رقم الفاكس
	البريد الاليكتروني

السيد الاستاذ / مدير النيابة.

تحية طيبة وبعد ...

أنا الموقع ادناه السيد /

عن شركة /

اتشرف بأن احيط علم سيادتكم بأن أقدم هذا العطاء عن

ممارسة عامة (انشاء مقر التأهيل البدني لأعضاء النيابة العامة بمدينة الشروق بمحافظة القاهرة)

للنيابة العامة كما هو موضح بكراسة الشروط والمواصفات وقد دونت أسعارى قرين كل بند وقد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذا العطاء و اقر التزامى بتنفيذها دون اعتراض على اى شرط من الشروط الواردة بكراسة الشروط كما إننى مستوفى لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهلية التعاقد والالتزام بتنفيذ العملية.

** يكون لصاحب العطاء التقدم بشكواه المتضرر فيها من نتيجة البت الفني او المالي وذلك في خلال اسبوع من تاريخ اعلانه بنتيجة البت الفني للإدارة الهندسية او التقدم بالشكوى الى مكتب الشكاوى والتعاقدات بوزارة المالية.

** يجب على الشركات المتقدمة للممارسة عامة ارفاق ايصال سداد قيمة كراسة الشروط والمواصفات وكذا لصق طابع دمغة فئة (٥ جنية) على كراسة الشروط والمواصفات (طابع الشهيد) او ايصال سداد قيمة (٥) طابع الشهيد وعلى المقاول تقديم ما يفيد التسجيل في منظومة الفاتورة الاليكترونية التي تم إنشاؤها بمصلحة الضرائب المصرية وعلى المقاول تقديم ما يفيد التسجيل على بوابة الخدمات الحكومية.

وهذا اقرار منى بذلك

مقدم العطاء

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام هي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الاليكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعَاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

** البرنامج الزمني للممارسة عامة:

جلسة فض المظاريف الفنية	بعد (٢٠) يوم من تاريخ الاعلان
اجتماع لجنة البت لإحالة العروض الفنية	بعد () ايام من فض المظاريف الفنية
اجتماع لجنة البت للقبول الفني في العروض الفنية بعد () ايام من تاريخ احالة العروض الفنية	بعد (٧) يوم من تاريخ اعتماد السلطة المختصة للقبول الفني
جلسة فض المظاريف المالية	بعد () يوم من تاريخ احالة العروض المالية للمراجعة
اجتماع لجنة البت في العروض المالية	بعد () يوم من تاريخ اعتماد السلطة المختصة للقبول الفني
تاريخ العقد	

الجدول الزمني المتوقع لأجراء المناقصة

م	الاجراء	التاريخ
١	تاريخ الإعلان	٢٠٢٦ / ٢ / ٤
٢	تاريخ فتح المظاريف الفنية	٢٠٢٦ / ٢ / ٢٤
٣	تاريخ الانتهاء من البت الفني	/ /
٤	تاريخ فتح المظاريف المالية	/ /
٥	تاريخ الانتهاء من البت المالي	/ /
٦	الاطار بالترسية	فور اعتماد السلطة المختصة

المحتويات	
البيان	رقم الصفحة
أولاً : الشروط العامة	صفحة ٥
ثانياً : الشروط الخاصة	صفحة ١٣
ثالثاً : الشروط والمواصفات الفنية ومقاييسات الأعمال	صفحة ١٧
رابعاً : الرسومات التصميمية التوضيحية	

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



أولاً: الشروط العامة

أولاً: اشتراطات إلزامية

١- تعريفات عامة:-

المعنى	اللفظ
النيابة العامة المصرية	المالك
النائب العام أو ما يفوضه (طرف أول)	السُّلْطَةُ الْمُخْتَصَّةُ
مركز الخدمة العامة للإستشارات الهندسية والبيئية – هندسة المطرية	الاستشاري
مهندس الإدارة الهندسية للنيابة العامة	مهندس المالك
مهندس المالك – مهندس المكتب الاستشاري	المهندس المشرف
مقر التأهيل البدني للنيابة العامة بمدينة الشروق	الموقع
الشركة المنفذة للأعمال (طرف ثاني)	المقاول
مهندس الشركة المنفذة للأعمال	مهندس المقاول

- ٢- تتعهد الشركة المنفذة بإتمام جميع اعمال موضوع (ممارسة عامة) بما في ذلك اي زيادات أو تغيرات يصدر بها أمر من المالك أو من يمثله قانونا في حدود نسبة ٢٥% (خمس وعشرون في المائة) من قيمة كل بند من بنود الاعمال موضوع (ممارسة عامة) بنفس الأسعار اثناء مدة تنفيذ الأعمال من تاريخ تحرير محضر تسليم الموقع لكل (جهة – جهات) بحيث أن تكون جميع الأعمال كاملة وصالحة من جميع الوجوه وفي الموعد المحدد.
- ٣- لا يعتد بأي تحفظات أو أي اشتراطات فنية أو مالية تكتبها الشركة المتقدمة في (ممارسة عامة) في عطاءها وتجعل العرض المقدم منها مرفوض حتى ولو لم يظهر ذلك في المظروف الفني وظهر ذلك في المظروف المالي.
- ٤- يجب على الشركة المتقدمة في (ممارسة عامة) معاينة الموقع موضوع الاعمال المعاينة التامة النافية للجهالة.
- ٥- يجب أن يظل العطاء ساريا لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض المظاريف.
- ٦- يجب أن يرفق بالعطاء تأمين ابتدائي بمبلغ وقدره (فقط ٣٧٠٠٠٠٠٠ جنيه لا غير) (ثلاثة ملايين وسبعمائة الف جنيه فقط لا غير) وذلك بموجب دفعه إلكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي غير مشروط بأي شرط وأن يكون ساري المفعول لمدة أربعة أشهر يزداد إلى ٥% (خمس في المائة) عند رسو العطاء وقبل إصدار أمر الإسناد يقدم التأمين النهائي وقدره ٥% من قيمة إجمالي العطاء عند رسو العطاء وقبل إصدار أمر الإسناد.
- ٧- تقدم الاسعار على جدول الفئات والكميات المعد بمقاييسه الأعمال ضمن كراسة الشروط والمواصفات هذه، وأن تكون شاملة جميع أنواع الضرائب والتأمينات وخلافه بما فيها ضريبة القيمة المضافة.

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل – القاهرة الجديدة – القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



- ٨- تلتزم الشركة بتقديم العطاء متضمنا كراسة الشروط ومواصفات المعدة والصادرة من النيابة العامة محتومة بختم الشركة وذلك يعتبر إذعاما منها بقبول كل ما جاء بها دون أن يكون لها الحق في أي تعديل بسبب ما دونه من اشتراطات في أي من عطاءها الفني والمالي، وتقدمه بجلسة فض المظاريف وأيضا ارفاق عدد اثنان مظروف أحدهما فني والآخر مالي.
- ٩- تعتبر كراسة الشروط جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين النيابة العامة والشركة في الأعمال التي ستسند إليها موضوع (ممارسة عامة).
- ١٠- تسري أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فيما لم يرد بشأنه نص خاص ضمن هذه الشروط ويعتبر مُكملا لكافة الإجراءات وشروط (ممارسة عامة).
- ١١- تلتزم الشركة بالتوقيع والختم على جميع صفحات العطاء المقدم منها وعلى جميع صفحات نسخة كراسة الشروط ومواصفات الفنية الصادرة من النيابة العامة ويجب كتابة الأسعار بالأرقام والحروف بجداول الكميات بالكراسة.
- ١٢- على المقاول زيارة الموقع وأخذ المعلومات اللازمة التي يحتاجها في تقديم عرضه لتقديم عرض متكامل.
- ١٣- على المقاول تقديم البرنامج الزمني للموقع قبل البدء في التنفيذ لاعتمادها من الاستشاري أو المهندس المشرف على الأعمال.
- ١٤- على مقدم العطاء تقديم توضيحات فنية كافية في عرضه عن جميع مكونات العملية.
- ١٥- على المقاول تقديم العينات الخاصة طبقا للماركات والموديلات الواردة بالبنود ومن أجود الأنواع الأصناف واعتمادها من قبل استشاري الأعمال قبل توريد الخامات بالموقع وعمل جميع الاختبارات اللازمة طبقا للكود المصري.
- ١٦- المقاول مسئول عن الأضرار التي قد تحدث بسببه أثناء تنفيذ هذه العملية وعليه إعادة الوضع كما كان عليه قبل حدوث الأضرار لا قدر الله، وعليه أن يراعي ذلك وتوفير وسائل الحماية والأمان الكافية لسلامة الأشخاص.
- ١٧- إن إشراف النيابة العامة على سير العمل واعتماد الأعمال وصرف المستحقات الجارية لا يعفي الشركة من المسؤولية الكاملة (المدنية - الجنائية) عن كافة الأعمال.
- ١٨- للنيابة العامة الحق في وضع نظام أو شروط الدفع للشركة عن الأعمال التي تتم على نحو مغاير إذا اقتضت طبيعة الأعمال المسندة إليه ذلك، وللمالك أيضا الحق في عدم صرف الدفعات وتحديد نسبة الصرف إذا رأى أن تقدم العمل أو سلوك الشركة غير مرضي.
- ١٩- تضمن الشركة جميع الأعمال المنفذة بموضوع التعاقد لمدة لا تقل عن عام من تاريخ تحرير محضر الاستلام الابتدائي للعملية ما لم يذكر غير ذلك لبعض الأعمال التخصصية، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو اي قانون آخر.
- ٢٠- الشركة مسؤولة مسؤولية تامة عن التأمين ضد السرقة لجميع الخامات والتشوينات الخاصة بها الموجودة بالموقع.
- ٢١- على المقاول تقديم جميع الرسومات التنفيذية للعملية قبل البدء في تنفيذ الأعمال لإعتمادها من الاستشاري.



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

٢٢- تعتبر الكميات الواردة في جداول الكميات هي استرشادية قابلة للزيادة أو النقصان ولا يمكن اعتبارها كميات نهائية أو تؤثر في سير العملية.

ثانياً: أسلوب تقديم العطاءات: -

١- التوقيتات: -

تقدم العطاءات بمقر النيابة العامة بمكتب النائب العام بإدارة التعاقدات والمشتريات وذلك في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٢/٢٤ قبل موعد جلسة الفنى بساعة اي قبل الساعة ١٠:٠٠ صباحاً.

٢- التأمين الابتدائي: -

يرفق بالعطاء تأمين ابتدائي مبلغ وقدره (فقط ٣٧٠٠٠٠٠٠ جنيه لا غير) (ثلاثة ملايين وسبعمائة الاف جنيها فقط لا غير). وذلك بموجب دفعه إلكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي غير مشروط بأي شرط وأن يكون ساري المفعول لمدة أربعة أشهر ولن يلتفت إلى العطاء الغير مصحوب بتأمين مؤقت، يزداد إلى ٥% (خمسة في المائة) عند رسو العطاء وقبل إصدار أمر الإسناد يقدم التأمين النهائي وقدره ٥% من قيمة إجمالي العطاء عند رسو العطاء وقبل إصدار أمر الإسناد.

٣- سريان العطاء: -

يجب أن يظل العطاء سارياً لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فنى المظاريف.

٤- مندوب الشركة المتقدمة: -

يجب أن يكون مندوب الشركة المتقدمة مفوضاً تفويضاً كتابياً من قبل الشركة وذلك بموجب خطاب من الشركة محددًا به اسم سيادته ورقم بطاقة تحقيق الشخصية وموقعا ومختوما بختم الشركة لكي يسمح له بحضور جلسة فنى المظاريف وأيضا لجان موضوع (ممارسة عامة).

٥- دراسة الشركة المتقدمة للأعمال موضوع (ممارسة عامة).

يجب أن تقوم الشركة بدراسة كراسة الشروط والمواصفات موضوع (ممارسة عامة) قبل البدء في إعداد عطاءها وعليها معاينة الموقع الذي سيتم تنفيذ الاعمال فيه على أن تكون المعاينة نافية للجهالة والاستفسار عما ورد بكراسة الشروط والمواصفات.

ثالثاً: نظام تقديم العطاءات: -

تقدم الشركة عطاؤها في مظروفان أحدهما فني والاخر مالي كما يلي: -

١- المظروف الفني - ويحتوي على الآتي: -

العرض الفني: - ويرفق به التالي: -

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعَاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

أ- التأمين الابتدائي وقدره (فقط ٣٧٠٠٠٠٠٠ جنيه لا غير) (ثلاثة ملايين وسبعمئة الاف جنيه فقط لا غير). وذلك بموجب دفعه إلكتروني أو بموجب خطاب ضمان بنكي غير مشروط بأي شرط وأن يكون ساري المفعول لمدة أربعة أشهر ولن يلتفت إلى العطاء الغير مصحوب بتأمين مؤقت، يزداد إلى ٥% (خمسة في المائة) عند رسو العطاء وقبل إصدار أمر الإسناد يقدم التأمين النهائي وقدره ٥% من قيمة إجمالي العطاء عند رسو العطاء وقبل إصدار أمر الإسناد.

ب- المستندات الخاصة بالشركة ملحقة في صور من كل من:-

١- البطاقة الضريبية المدون بها السجل التجاري (ساري المفعول)

٢- شهادة القيد في ضريبة القيمة المضافة.

٣- آخر إقرار ضريبي.

٤- عقد تأسيس الشركة.

٥- سابقة أعمال الشركة في مجال أعمال المقايسة للتخصصات المطلوبة مع إحضار أصول المستندات للإطلاع عليها إذا لزم الأمر.

٦- شهادة التسجيل في اتحاد مقاولي التشييد والبناء، وأن تكون الشركات متخصصة في مجال الأعمال موضوع (ممارسة عامة) بالفئة المطلوبة {الفئة المطلوبة في هذه العملية هي الفئة الأولى من شركات المقاولات}.

٧- أصل شهادة البيانات المؤقتة الصادرة من الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء.

٨- البنوك المتعامل معها.

٩- ما يفيد شراء مستندات الطرح.

١٠- اسطوانة مدمجة محمل عليه كل محتويات المظروف الفني بصيغة PDF.

١١- دراسة الشروط والمواصفات الفنية بدون أسعار موقعة ومختومة بختم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وإقرار كتابي من الشركة بما يفيد الالتزام بما ورد بكتابة الشروط والمواصفات الفنية.

١٢- تقديم سابقة أعمال الشركة من خلال كشف يحتوي على أسماء عملاء الشركة موضحا به أرقام تليفوناتهم وعناوينهم وأيضا شهادات من عملاء الشركة (محاضر استلام نهائي) تفيد بأن الشركة أدت أعمالها على أكمل وجه في مجال موضوع (ممارسة عامة).

١٣- البرنامج الزمني للمشروع.

١٤- أصل كراسة الشروط.

١٥- مصادر التوريدات المتنوعة وشاملة لكل التوريدات المطلوبة للمقايسة.

١٦- عناصر التكلفة الخاضعة للتعديل (كشف المعاملات المتغيرة).

١٧- ما يثبت التسجيل على موقع بوابة المشتريات الحكومية.

١٨- إقرار بالالتزام الشركة بإشترطات السلامة والصحة المهنية.

١٩- إقرار بالتأمين على العمالة.

٢٠- إقرار بالالتزام بكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- قائمة بالمعدات المتوفرة لدى الشركة.

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

٢- المظروف المالي – ويحتوي على الآتي: -

- أ- العرض المالي محددًا به فئات كل بند بالمقايضة بالأرقام والحروف والسعر شامل ضريبة القيمة المضافة والتأمينات القانونية والتأمينات وخلافه.
- ب- الأسعار تكون بالجنه المصري شامله التوريد والتركيب واختبار التشغيل والنقل والسقالات.
- ت- الأسعار تشمل قيام الشركة بإحضار جميع أجهزة الاختبار اللازمة لإجراء الاختبارات أثناء تجارب التشغيل.
- ث- الأسعار تشمل التوريد والتركيب واختبارات التشغيل والنقل بصفة عامة ، ونقل المخلفات للمقالب العمومية والسقالات اللازمة لتنفيذ الأعمال وأي أعمال تتطلبها العملية لكافة التخصصات كما تشمل الأسعار التجارب والضمان ، كما تشمل الأسعار النقل من وإلى المواقع ورفع المعدات والتكسير والتقطيب وأي بنود مطلوبة وغير ذلك من الأعمال والتكاليف اللازمة لإنهاء الأعمال طبقاً لأصول الصناعة.
- ج- الأسعار تشمل عمل تجربة فعلية لجميع مكونات العملية بعد الإنتهاء من تنفيذ العملية.

رابعاً: قبول العطاءات: العطاء وحدة واحدة غير قابل للتجزئة.

خامساً: التأمين النهائي: -

- ١- تلتزم الشركة المتقدمة موضوع (ممارسة عامة) وذلك بعد إخطارها من قبل النيابة العامة بقبول عطاءها أن تودع في خلال أسبوع واحد من إخطارها تأميناً نهائياً وقدره ٥% (خمسة في المائة) من إجمالي قيمة العطاء نقداً أو بخطاب ضمان بنكي غير مشروط بأي شرط صادر من أحد مصارف الدرجة الأولى. وغير مقيد بأي شرط وساري المفعول.
- ٢- تقدم الشركة المتقدمة والتي رسا عليها العطاء التأمين النهائي بعد إخطارها بقبول عطائها وفي حالة عجزها عن تقديمه في المدة المحددة لذلك عالية، فإن النيابة العامة لها الحق في سحب قبولها لعطاء الشركة ومصادرة التأمين المؤقت دون الحاجة إلى أي إجراء آخر والترسية على العطاء التالي.

سادساً: مدة التنفيذ وغرامة التأخير: -

- ١- مدة تنفيذ الأعمال موضوع (ممارسة عامة) تكون طبقاً للمدة لمقررة للعملية وهي ١٠ أشهر (عشرة أشهر فقط) وتبدأ من تاريخ محضر استلام الموقع.
- ٢- تقدم الشركة التي رسا عليها عطاء المخطط الزمني لمراحل تنفيذ بنود الأعمال.

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل – القاهرة الجديدة – القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



٣- إذا تأخرت الشركة عن تنفيذ الأعمال موضوع التعاقد أو إذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه طبقاً للجدول الزمني أو إذا امتنعت عليه أو إذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عند العقد يكون للنيابة العامة الحق في توقيع غرامة تأخير عن مدة التأخير عن إنهاء العمل بعد المواعيد المحددة وتوقيع غرامة التأخير طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ولا يدخل في احتساب مدة التأخير مدة توقف التي تثبت النيابة العامة حدوثها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات موضوع أعمال (ممارسة عامة).

سابعاً: مخالفة الشركة شروط التعاقد وسحب الأعمال وضمانات التنفيذ: -

إذا خالفت الشركة شروط التعاقد يتم تطبيق الغرامات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فيما لم يرد بشأنه نص خاص بكراسة الشروط والمواصفات موضوع أعمال هذه (ممارسة عامة).

ثامناً: معادلة تغير الأسعار: -

استناداً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ يتم حساب فروق الأسعار طبقاً للآتي:

١- المعادلة: -

قيمة التعويض أو الخصم = قيمة الأعمال الخاضعة للتعديل في التعاقد * معاملاتها * نسبة الزيادة أو الخفض في الأسعار.

٢- يتم حساب فروق الأسعار لمواد البناء الخام وهي (الحديد - الخرسانة - الأسمنت).

٣- يجب أن يتضمن عطاء المقاول (المظروف الفني) معاملات تمثل أوزان عناصر التكلفة للبند المتغيرة أو مكوناتها والتي حددتها الجهة طالبة التعاقد ضمن شروط الطرح ويتم التعاقد على أساسها، وفي حالة عدم تضمين المقاول عطاءه تلك المعاملات يتم إستبعاد العطاء.

٤- تصرف قيمة المستخلص المعتمد في المواعيد المحددة وفقاً لأسعار العقد دون إنتظار تطبيق معادلة فروق الأسعار.

٥- يحاسب المقاول على التعديل في الأسعار رفعاً أو خفضاً بالنسبة للبند المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقدية بعد مرور ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الإسناد المباشر، بحسب الأحوال، مع مراعاة الجدول الزمني للتنفيذ وتعديلاته التي يتفق عليها الطرفين.

٦- يحاسب المقاول على فروق الأسعار رفعاً أو خفضاً خلال ستين يوم على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب أولوية التعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة على باقي العطاءات الأخرى.

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام هي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



٧- الجهة المنوطة في احتساب فروق الأسعار هي الجهة المتعاقدة (المالك) بحسب الأحوال.

٨- لا تسري معادلة تغير الأسعار في الحالات الآتية:

- أ- العقود التي تقل مدة تنفيذها عن ستة أشهر ويتأخر تنفيذها لسبب يرجع إلى المقاول.
- ب- الكميات التي يتأخر المقاول في تنفيذها إلى ما بعد الستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الإسناد المباشر، بحسب الأحوال لسبب يرجع إليه.
- ت- الكميات المنفذة الزائدة عن ١٢٥ % من العقد يتم دراسة أسعارها طبقاً لفترات التنفيذ ولا يتم احتساب فروق أسعار لها.

تاسعاً: صرف المستحقات: -

١- يتعين على الجهة الفنية المختصة بالإشراف على تنفيذ الأعمال الإنتهاء من مراجعة المستخلصات ورفع تقارير دورية للسلطة المختصة خلال مدة لا تجاوز كل منها ستين يوماً تبدأ أولها من التاريخ المحدد لبدء التنفيذ تتضمن موقف صرف قيمة المستخلصات ومدى توافر التمويل اللازم لكل منها من واقع البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع.

ويكون صرف الدفعات تحت الحساب كالآتي: -

- أ- يتم صرف ٢٥ % كدفعة مقدمة من إجمالي القيمة الفعلية للمشروع وذلك مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد بالقيمة والعملة ذاتها وغير مقترن بأي قيد أو شرط ويكون ساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ.
- ب- بواقع ٩٥ % من القيمة المقررة للأعمال التي تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بالجدول طبقاً لتقدم الأعمال وبعد اعتماد استشاري الأعمال.
- ت- بواقع ٦٠ % من القيمة المقررة للمواد التي وردها المقاول لاستعمالها في العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلاً بشرط أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات وتكون موافقة عليها جميعاً ويتم التشوين في الموقع بشكل جيد وبعد اعتماد استشاري الأعمال.
- ث- بعد تسليم الأعمال مؤقتاً تقوم الجهة الإدارية بتحرير الكشوف الختامية بقيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة ما يستحقه بعد خصم المبالغ التي سبق صرفها على الحساب أو أي مبالغ أخرى مستحقة.
- ج- عند تسليم الأعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي الدال على ذلك يسوى الحساب النهائي ويدفع للمقاول باقي حسابه بما في ذلك التأمين النهائي أو ما تبقى منه بعد تسوية الخصومات وغرامات التأخير إن وجدت.
- ح- اعتماد المستخلصات والنسب بعد موافقة استشاري الأعمال وتسليم الأعمال طبقاً لأصول الصناعة.
- خ- يتم تحليل الأسعار طبقاً لوزارة الإسكان.



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

عاشراً: الاستلام الابتدائي - مدة الضمان - الصيانة أثناء مدة الضمان - الاستلام

النهائي:

١- الاستلام الابتدائي: -

لا تعتبر الشركة قد أنهت الأعمال حسب شروط التعاقد إلا بتوقيع محضر الاستلام للأعمال الذي يعتبر استلاماً ابتدائياً بعد الانتهاء من أعمال التوريد والتركيب والتجارب وبعدها تبدأ مدة الضمان المجاني وهي من تاريخ الاستلام الابتدائي للأعمال المنفذة مع الأخذ في الاعتبار أن الاستلام الابتدائي هو استلام اختباري مؤقت والعبرة بالاستلام النهائي للأعمال، ولا يعتد بمحضر الاستلام الابتدائي إلا بعد اعتماده من النيابة العامة وختمه بختم شعار الجمهورية.

٢- مدة الضمان: -

يجب أن تضمن الشركة جميع الأعمال المنفذة موضوع هذه (ممارسة عامة) لمدة لا تقل عن عام من تاريخ تحرير محضر الاستلام الابتدائي للعملية ما لم يذكر غير ذلك لبعض الأعمال التخصصية، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر.

٣- الصيانة أثناء مدة الضمان: -

تعتبر جميع الأعمال عهدة الشركة وتحت مسؤولياتها من بعد استلام الموقع وحتى الإستلام الابتدائي وتحت مسؤولياتها ومن بعد الإستلام الابتدائي وحتى الاستلام النهائي وعليها أن تقوم بأعمال الصيانة الدورية أو أي إصلاح ناتج عن سوء الخامات ومصنوعات التركيب لأي عيوب قد تظهر أو أي اضرار تنشأ قبل أو بعد اعتماد الأعمال موضوع أعمال هذه (ممارسة عامة) خلال مدة الضمان دون أي مقابل مادي ومن حق النيابة العامة توقيع الغرامات المالية في حال عدم أداء الشركة لمسئوليات الضمان من الناحية الفنية وتوقيات الإستجابة للإصلاح، وأن النيابة العامة ستتخذ كافة الإجراءات اللازمة لإصلاح أي جزء بالعملية خصماً على المقاول مهما بلغت التكاليف خصماً من مستحقات المقاول لدى النيابة العامة أو الغير.

٤- الإستلام النهائي: -

لا يتم صرف مستحقات الشركة عن الضمان النهائي إلا بعد أن يتم مراجعة كافة الأعمال والمستندات الفنية وأداء الشركة لمسؤولياتها وواجباتها أثناء فترة الضمان، ولا يعفي إشراف النيابة العامة على سير العمل واعتماد الأعمال وصرف المستخلصات الجارية والاستلام الابتدائي من المسؤولية الكاملة للشركة عن كافة الأعمال حتى إتمام الاستلام النهائي بعد انتهاء مدة الضمان. ولا يعتد بمحضر الاستلام النهائي إلا بعد ختمه من النيابة العامة وختمه بشعار الجمهورية.

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



ثانياً: الشروط الخاصة

- ١- (تتعهد الشركة بإتمام جميع الاعمال موضوع هذه (ممارسة عامة) بما في ذلك أي زيادات في حدود نسبة ٢٥% او تغييرات صدر بها أمر من المالك أو من يمثله قانوناً وذلك اثناء مدة تنفيذ الاعمال بنفس سعر البنود بمقاييسه التعاقد وذلك من تاريخ تحرير محضر استلام الموقع له بحيث ان تكون جميع الاعمال كاملة وصالحة من جميع الوجوه وفي الموعد المحدد وان مدة تنفيذ الاعمال (١٠ أشهر).
- ٢- يجب على الشركة مقدمة العطاء معاينة الموقع موضوع تنفيذ العملية المعاينة التامة النافية للجهالة قبل التقدم بعطائها موضوع العملية على اساس مقاييسه الاعمال والمعاينة، وتلتزم بتسليم جميع الاعمال بعد تنفيذ الاعمال المطلوبة وان تعيد الاوضاع الى ما كانت عليه دون المطالبة بأى فروق فى الاسعار.
- ٣- يجب أن يرفق بالعطاء تأمين ابتدائي مبلغ وقدره (فقط ٣٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه لا غير) (ثلاثة ملايين وسبعمائة الف جنيه فقط لا غير) وذلك بموجب دفعه إلكتروني أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط باى شرط وان يكون سارى المفعول لمدة اربعة أشهر يزداد الى ٥% (خمسة فى المائة) عند رسو العطاء وقبل اصدار امر الاسناد وفى حالة التعاقد بطريقة الاتفاق المباشر يقدم التأمين النهائى وقدره ٥% من قيمة إجمالى العطاء عند رسو العطاء قبل إصدار أمر الإسناد.
- ٤- الاسعار شاملة التوريد والتركييب وإختبارات التشغيل طبقاً للكود المصري وتعليمات استشاري الأعمال، كما تشمل الأسعار النقل من وإلى المواقع ورفع المعدات والتكسير والتقطيب وأي بنود مطلوبة وغير ذلك من الأعمال والتكاليف اللازمة لإنهاء الأعمال طبقاً لأصول الصناعة. وإعادة المكان إلى أصله والضمان ضد عيوب الصناعة لمدة لا تقل عن عام من بدء الاستعمال والتشغيل.
- ٥- فى حالة أن جداول الكميات لم يذكر فيها بند ضرورى أو مكمل لتنفيذ بند آخر مذكور فى جداول الكميات فيعتبر سعر البند الذي لم يذكر محملاً على سعر البند الذي ذكر فى جداول الكميات ليكون كاملاً مما جميعه وجاهز للاستخدام.
- ٦- للمالك الحق فى تنفيذ جميع الاعمال والبنود أو جزء منه طبقاً لما يتراءى له ويتم المحاسبة فقط على ما هو منفذ فعلياً وبعد اعتماد استشاري الأعمال.
- ٧- الأعمال المدنية أثناء التنفيذ من تكسير، دهانات ... الخ تحت مسئولية المقاول وأن تكون هذه الاعمال محملة على سعر العملية، وان جميع المقاولات اللازمة للتنفيذ والفك والتركييب وكل ما يلزم لإتمام الأعمال محملة على سعر العملية وأي أعمال تستلزمها الأعمال طبقاً لجميع الاكواد المنظمة لهذه العملية.
- ٨- تلتزم الشركة بتوفير العينات والخامات طبقاً لإعتماد استشاري الأعمال أو مهندس الإشراف وعلى الشركة عدم استخدام لفظ ما يمثله فى أى بند وأن إعتماد اللفظ او ما يمثله للبند يكون ذلك من وجهة نظر المالك أو استشاريه ، وأن جميع ما سيتم توريده لجميع مكونات هذه العملية هو من أجود الاصناف وطبقاً لإعتماد مهندس المالك أو استشاريه قبل التنفيذ .



٩- (تتحمل الشركة أى اضرار تنتج عن عدم تنفيذ الأعمال موضوع (ممارسة عامة) وتتحمل كامل المسؤولية المدنية والجنائية لإهمال فنييها عن تأدية الأعمال بما يكفل المحافظة وصلاحيه الأعمال موضوع (ممارسة عامة).

١٠- على المقاول إتباع لوائح وزارة التنمية المحلية ووزارة الداخلية والصحة والتنظيم وقوانين العمل واللوائح الأخرى وعليه أن يلزم وكلائه وخدمه وعماله باتباعها ويكون مسئولاً عن استخراج التراخيص اللازمة وعن حفظ النظام بمحل العمل وان يقوم بابعاد كل من يخالف التعليمات عن العمل في ظرف (٢٤) ساعة من استلامه او استلام مندوبه الامر بذلك من النيابة العامة وذلك لكل من لا يتبع التعليمات التي تصدر اليه.

١١- يلتزم المقاول باتخاذ جميع الاجراءات الكفيلة بمنع الاصابات او حدوث الاصابات للعمال او لاي شخص اخر او الاضرار بممتلكات الحكومة او الافراد وتعتبر مسئوليته في هذه الحالة مباشرة دون تدخل النيابة العامة، كما يلتزم بان يقوم باصلاح جميع العيوب التي تظهر بالاعمال ولا يخل اشرف النيابة العامة او اعتماد الاعمال بمسئولية المقاول باي حال من الاحوال وتبقى مسئوليته كاملة حتى تنتهي مدة التعاقد.

١٢- يحق للمهندس المشرف في اي وقت خلال تنفيذ الاعمال تصحيح خطأ او سهو يقدمه الى المقاول، وعلى المقاول تنفيذ تعليمات المهندس المشرف تبعاً لذلك ولا يكون للمقاول الحق في تكاليف اضافية.

١٣- يعتبر المقاول مسئولاً عن جميع الجوانب الفنية للعمل كما لو كانت مقدمة منه بمجرد توقيع العقد وان المسؤولية مدنيو وجنائية.

١٤- يجب على المقاول قبل توريد الخامات ان يقدم على نفقته للمهندس المشرف العينات التي سيقوم بتوريدها لاعتمادها، كما يجب تقديم بيان عن كل ما يخص بها من مواصفات ومعلومات يطلبها المهندس المشرف، ويجب ان تكون الخامات مطابقة للعينات المعتمدة طبقاً لاعتماد الاستشاري او المهندس المشرف وتعتمد العينات من المهندس المشرف بتوقيعه وتحفظ في مكان امين لمطابقة التوريد بمقتضاه ولا يخل اعتماد المهندس للعينات من مسئولية المقاول عن اي اخلال بالتزاماته التعاقدية.

١٥- الاسعار تشمل جميع الاختبارات اللازمة طبقاً للكود المصري وتعليمات استشاري الأعمال وتوفير المعدات اللازمة للاختبار واي تقارير يلزم اصدارها من معامل اختبار معتمدة وذلك على نفقة المقاول.

١٦- الشركة ملتزمة بتوفير العدد والمهمات والالات والخامات والمهندسين والفنيين بالعدد الكافي للزمون لتأدية الاعمال وخامات لازمة لاجراء التجارب وذلك على نفقتها الخاصة لاي اعمال تتطلب ذلك والتي تبدأ من تاريخ تحرير محضر استلام الموقع لكل جهة.

١٧- تلتزم الشركة بوجود مهندس نقابي لكل تخصص (يقدم ما يفيد عضويته بنقابة المهندسين المصرية وشهادات الخبرة في المجال التخصصي لاعتماده من (استشاري الأعمال) على ان يكون ذو خبرة لا تقل عن خمس سنوات لكل تخصص بموضوع الاعمال المطلوب تنفيذها،



- بغض النظر ان كان صاحب الشركة مهندسا او غير ذلك، ويخصم مبلغ ٣٠٠ جنيها من مستحقات الشركة في حال عدم حضور المهندس النقابي عن الموقع لليوم الواحد.
- ١٨- الشركة مسؤولة عن اعمال فك ونقل وتسليم اي مهمات الى مخازن النيابة العامة على نفقة الشركة ويحضر محضر اثبات حالة بحصر المهمات قبل البدء في اعمال الفك وذلك بالتنسيق مع جهاز الاشراف.
- ١٩- ان تكون جميع المنشآت والتثبيات للمعدات مراعى فيها وسائل الامان بالإضافة الى ضرورة المحافظة على جميع مكونات المباني المجاورة والغير مجاورة.
- ٢٠- تلتزم الشركة بحضور مندوبها خلال ٤٨ ساعة من تاريخ اخطارها بالأعطال خلال سنة الضمان للقيام بأعمال الاصلاح سواء بالصيانة او التغيير، وإذا تخلفت الشركة عن الحضور يتم الاصلاح خصما من مستحقات الشركة مهما بلغت التكاليف المالية.
- ٢١- اعمال الصيانة الخاصة باستبدال الخامات او مصنعيات التركيب خلال سنة الضمان لا تحتسب ايه مبالغ مالية وتكون على نفقة الشركة.
- ٢٢- الشركة مسؤولة مسؤولية تامة عن استخراج كافة التراخيص واجراءاتها ومصاريفها المالية اللازمة لتنفيذ الاعمال من الجهات المعنية اثناء فترة التنفيذ.
- ٢٣- تلتزم الشركة بمعاينة الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وبمراجعة بنود مقاييسات الاعمال والرسومات التصميمية التوضيحية المرفقة لتكون ضمن مسؤوليته وتعتبر كما لو كانت مقدمة منه.
- ٢٤- تلتزم الشركة بان الشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية مقاييسات الاعمال والرسومات التصميمية والاكواد المصرية للأعمال موضوع (ممارسة عامة) مكملة لبعضها البعض.
- ٢٥- تلتزم الشركة بتقديم رسومات تنفيذية (ShopDrawings) قبل تنفيذ الاعمال للمراجعة والاعتماد من قبل استشاري الاعمال ومراجعة تنسيقها جيدا لجميع التخصصات حتى لا يحدث اي تداخل بين الاعمال ، بالإضافة الى اعتماد الكتالوجات والعينات قبل البدء في تنفيذ الاعمال .
- ٢٦- تلتزم الشركة بتنفيذ الاعمال طبقا للمواصفات الفنية واشترطات الكود المصري وهي جزأ لا يتجزأ من منطوق البند بالمقاييسه وان لم يذكر بعض التفاصيل الفنية بتوصيف البند.
- ٢٧- يجب ان يتم تنفيذ اعمال الدهانات لجميع الجدران المجلدة بالأخشاب والارضيات الباركيه والموكيت والاسقف المعلقة والكراسي المسرحية والستائر بمواد مقاومة للحريق ومؤخرة للاشتعال وان تكون هذه المواد معتمدة من الادارة العامة للحماية المدنية وتقديم الشهادات الدالة على ذلك واجراء جميع الاختبارات اللازمة لإثبات ذلك.
- ٢٨- تلتزم الشركة بالتأمين والحفاظ على الخامات والتشوينات بالموقع ضد مخاطر الحريق واتخاذ كافة الاجراءات الوقائية ضد اخطار الحريق وتحت مسؤوليته.
- ٢٩- تلتزم الشركة بالتأمين والحفاظ على الخامات والتشوينات بالموقع ضد مخاطر السرقة سواء كان بتعيين غرفة او خلافه وتحت مسؤوليته



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعَاهُدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

- ٣٠- تلتزم الشركة بتوفير مكان مكيف لجهاز الاشراف مجهز بالكامل وبالأثاث اللازم وايضا توفير اجهزة الكمبيوتر اللازمة وطابعة ليزر.
- ٣١- تلتزم الشركة بتوفير الانتقالات لجهاز الإشراف من وإلى الموقع.
- ٣٢- تلتزم الشركة بتقديم المستخلصات الجارية والمستخلص الختامي على النموذج المعد على برنامج الاكسيل وكذلك الحصر قرين كل مستخلص على ورق مقاس A٣ على ان يتضمن المستخلص بدءا من جاري ١ جميع بنود العملية على ان يتم تقديم المستخلص والحصر نسخة ورقية معتمدة ومختومة من الشركة ونسخة سوفت على اسطوانة CD لسرعة اجراء العملية الحسابية وصرف المستحقات.
- ٣٣- تلتزم الشركة بالتنسيق قبل البدء في تنفيذ اعمال الربط على المرافق (مياه شرب - مياه ري - كهرباء - صرف - غاز طبيعي - الخ...).
- ٣٤- تلتزم الشركة بتقديم رسومات As Built للأعمال بعد الانتهاء من تنفيذها لاعتمادها من قبل استشاري الاعمال متضمنة كافة الكتالوجات والتفاصيل الفنية.
- ٣٥- للنيابة العامة الحق في استلام الاعمال ابتدائيا مرحليا، على ان يبدأ ضمان الاعمال للعملية ككل من تاريخ تسليم اخر مرحلة بها.
- ٣٦- الاسعار تشمل استهلاكات المياه والكهرباء بالموقع للأعمال وتوفير عداد مياه وعداد كهرباء انشائيين.

*تسري أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فيما لم يرد بشأن نص خاص ضمن هذه الشروط ويعتبر مكملا لكافة الإجراءات والشروط. *

خاتم الشركة: -

المدير العام

الشركة: -

/أ

التوقيع: -

اسم صاحب الشركة: -

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)



ثالثاً: الشروط والمواصفات الفنية ومقاييس الأعمال

أولاً: وصف العملية: -

العملية تعتبر أعمال {إنشاء مقر التأهيل البدني للنيابة العامة بمدينة الشروق وهي عبارة عن (بدروم - أرضي - أول - ثاني - السطح).

وفيما يلي سيتم سرد الأعمال المطلوب تنفيذها على أن تتم جميع الأعمال طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات وأصول الصناعة والكود المصري لهذه الاعمال والأكواد المصرية الأخرى ذات الصلة بموضوع هذه (ممارسة عامة) وعلى الشركة المتقدمة دراسة مقاييس تنفيذ الأعمال ومعاينة موقع تنفيذ الأعمال المعاينة التامة النافية للجهالة وأعتبر كما لو كانت مقدمة منها وأن

الأعمال بنظام تسليم المفتاح Turn Key

ثانياً: المواصفات الفنية للأعمال: -

- طبقاً لما توضحه مقاييسات الأعمال والرسومات التصميمية.



النَّيَابَةُ الْعَامَّةُ

مَكْتَبُ النَّائِبِ الْعَامِّ

إِدَارَةُ النَّيَابَاتِ

إِدَارَةُ التَّعاقِدَاتِ وَالْمَشْتَرِيَّاتِ

إقرار يقدمه صاحب العطاء

- اقرانا / صاحب عطاء / بأننا ملتزمون بكل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات واننا مستعدون لتحمل المسؤولية في حالة الاخلال باى بند من بنود كراسة الشروط طبقاً لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

مدير إدارة التعاقدات

العنوان: مكتب النائب العام حي القرنفل - القاهرة الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: (supplychain@ppo.gov.eg)